عبد المغيث أكليد

النظام القانوني للواحة

دراسة تأصيلية في ضوء التشريع و العرف و القضاء المغربي

- الإطار النظري و التنظيم القانوني للواحة بالمغرب
- حماية المجالات الواحية بالمغرب ودور القضاء في تفعيلها

DAR AL AFAK
COPY

تقديم الدكتور محمد مؤمن

مدير مختبر الدراسات القانونية المدنية والعقارية
بكلية العلوم القانونية والإقتصادية والاجتماعية
بمراكش

تقديم الدكتور أحمد الساخي

مستشار بمحكمة الاستئناف بأكادير

دار الآفاق المغربية

الطبعة الأولى
2025

الفهرس

تقديم الدكتور محمد مومن 5

تقديم الدكتور احمد الساخي 7

إهداء 9

شكر وتقدير 11

مقدمة 17

الباب الأول
الإطار النظري والتنظيم القانوني للواحة بالمغرب

تمهيد 27

الفصل الأول: الإطار النظري والترسانة التشريعية المنظمة للواحة بالمغرب 29

الفرع الأول: الإطار النظري للمجالات الواحية بالمغرب 29

المبحث الأول: ماهية الواحة 30

المطلب الأول: مفهوم الواحة 30

الفقرة الأولى: تعريف الواحة وأصنافها 30

أولا: تعريف الواحة 30

ثانيا: أصناف الواحة 32

الفقرة الثانية: محددات الواحة وطبيعتها القانونية 35

المطلب الثاني: تمركز المجالات الواحية بالمغرب وتطورها التاريخي 38

الفقرة الأولى: تمركز المجالات الواحية داخل المغرب 38

الفقرة الثانية: الجذور التاريخية للواحة 42

DAR AL AFAK
COPY

أولا: في العصر القديم 42
ثانيا: في العصريين الوسيط والحديث 46
المبحث الثاني: البنية العقارية المشكلة لأراضي الواحة 47
المطلب الأول: الملك الخاص وأملاك الجماعات السلالية 47
الفقرة الأولى: الأملاك الخاصة 48
الفقرة الثانية: أملاك الجماعات السلالية 51
المطلب الثاني: ملك الدولة والأملاك الوقفية وأراضي الكَيش 55
الفقرة الأولى: أملاك الأحباس أو الأوقاف 55
أولا: أراضي الأوقاف العامة 56
أ – أراضي أحباس المساجد 57
ب – أراضي أحباس الزوايا 58
ثانيا: أراضي الأوقاف المعقبة أو الخاصة 60
الفقرة الثانية: أملاك الدولـــة والملك الغابوي وأراضي الكيش 61
أولا: أملاك الدولة 61
أ – الملك العام للدولة 61
ب – الملك الخاص للدولة 63
ثانيا: أراضي الجيش والملك الغابوي 64
أ – أراضي الجيش 64
ب – الملك الغابوي 66
الفرع الثاني: الترسانة التشريعية المنظمة للواحة بالمغرب 69
المبحث الأول: النظام القانوني للمياه والأراضي الفلاحية بالواحة 69
المطلب الأول: النظام القانوني للمياه داخل الواحة 70
الفقرة الأولى: طبيعة ملكية الماء داخل الواحة وأهم التصرفات الواردة عليه 70
أولا: المبدأ والاستثناء في ملكية الماء داخل الواحة 70

DAR AL AFAK
COPY

أ – الملكية العامة للماء داخل الواحة من حيث المبدأ 71
ب – الاستثناء: الحقوق المعترف بها على الملك العام المائي داخل الواحة 74
1 –طبيعة الحقوق المعترف بها على الملك المائي العام ومضمونها 74
1.1 –طبيعة الحقوق المعترف بها على الملك المائي العام 75
2.1 –مضمون الحقوق المعترف بها على الملك المائي العام 76
2 – الشروط الواجب توفرها في الحق المكتسب على الملك المائي العام 77
1.2 –الشروط الموضوعية 77
2.2 –الشروط الشكلية أو الإجرائية 78
3 – القيود الخاصة باستعمال الحقوق المكتسبة للخواص على الملك المائي العام 79
4 – تطبيقات الاعتراف بالحقوق المكتسبة للخواص على الملك المائي العام داخل الواحة 79
5 – محدودية الاعتراف للخواص بالحقوق المكتسبة على الملك المائي العام داخل الواحة 80
ثانيا: أهم التصرفات الواردة على ملكية الماء داخل الواحة 80
أ – باعتباره ملكية عمومية داخل الواحة 80
ب – باعتباره ملكية خاصة داخل الواحة 81
1 – التصرفات الواردة على ملكية الماء داخل الواحة باعتباره ملكية خاصة 81
2 – القيود الواردة على التصرف في الماء المكتسب 81
الفقرة الثانية: النظام القانوني لاستعمال واستغلال المياه داخل الواحة 83
المطلب الثاني: النظام القانوني للأراضي الفلاحية بالواحة 85
الفقرة الأولى: النظام القانوني لاستغلال الأراضي الفلاحية بالواحة 85
أولا: استغلال الأراضي الفلاحية بواسطة الكراء 85
أ –كراء الأراضي الفلاحية المملوكة للخواص 86

DAR AL AFAK
COPY

ب – كراء الأراضي الفلاحية العائدة للأوقاف 87
ج – كراء الأراضي الفلاحية العائدة لأملاك الجماعات السلالية 88
د – كراء الأراضي الفلاحية العائدة لملك الدولة الخاص 88
ثانيا: استغلال الأراضي الفلاحية عن طريق بيع غلالها ومنتوج أشجارها 89
أ – بيع منتوج الأشجار وغلال الأراضي الفلاحية المملوكة للخواص 89
ب – بيع منتوج الأشجار وغلال الأراضي الفلاحية العائدة للأوقاف 90
ج – بيع منتوج الأشجار وغلال الأراضي الفلاحية العائدة لملك الدولة الخاص 90
د – بيع منتوج الأشجار وغلال الأراضي الفلاحية العائدة للجماعات السلالية 91
الفقرة الثانية: النظام القانوني لحماية الأراضي الفلاحية بالواحة 92
أولا: المساطر الخاصة للتحفيظ العقاري كآلية لحماية الأراضي الفلاحية بالواحة 92
أ – التحفيظ الجماعي للأملاك القروية 92
ب – ضم الأراضي الفلاحية بعضها إلى بعض 94
ثانيا: مراقبة العمليات العقارية وتنظيم المجال الرعوي كآلية لحماية الأراضي الفلاحية 96
أ – المقتضيات القانونية المنظمة للمجال الرعوي بالواحة 96
ب – مراقبة العمليات العقارية كآلية لحماية الأراضي الفلاحية بالواحة 97
1 – الاستثمار في الأراضي الفلاحية بالواحة 98
1.1 – ظهير 29 يوليوز 1969 بمثابة قانون الاستثمار الفلاحي 98
2.1 – القانون رقم 33.94 المتعلق بدوائر الاستثمار في الأراضي الفلاحية غير المسقية 99
3.1 – الحد من تقسيم الأراضي الفلاحية الموجودة بالواحة 101
2 – المقتضيات القانونية المؤطرة لتملك العقار الفلاحي بالواحة 103
3 – المقتضيات القانونية المؤطرة لاسترجاع ونقل ملكية أراضي الاستعمار الفلاحية بالواحة 104

DAR AL AFAK
COPY

المبحث الثاني: النظام القانوني للوسط البيئي والتعمير داخل الواحة 106
المطلب الأول: النظام القانوني للوسط البيئي داخل الواحة 107
الفقرة الأولى: المقتضيات القانونية الأصلية المنظمة للوسط البيئي بالواحة 107
أولا: المقتضيات القانونية المتعلقة بحماية النباتات وأشجار النخيل 108
أ – القانون رقم 01.06 المتعلق بالتنمية المستدامة لمناطق النخيل وبحماية نخلة التمر 108
ب – القانون رقم 76.17 المتعلق بحماية النباتات 114
الفقرة الثانية: المقتضيات القانونية المكملة المنظمة للوسط البيئي بالواحة 118
أولا: القانون رقم 49.17 المتعلق بالتقييم البيئي 118
أ – التقييم الاستراتيجي البيئي 119
ب – دراسة التأثير على البيئة 119
ج – بطاقة التأثير على البيئة 121
د – الإفتحاص البيئي 121
هـ– الجهات المخول لها قانونا ضبط مخالفة أحكام هذا القانون 122
ثانيا: القانون رقم 11.03 المتعلق بحماية واستصلاح البيئة 123
ثالثا: القانون رقم 22.07 المتعلق بالمناطق المحمية 125
رابعا: القانون رقم 33.13 المتعلق بالمناجم 126
خامسا: القانون رقم 27.13 المتعلق بالمقالع 128
سادسا: القانون رقم 28.00 المتعلق بتدبير النفايات والتخلص منها 129
المطلب الثاني: النظام القانوني للتعمير داخل الواحة 132
الفقرة الأولى: المقتضيات القانونية المؤطرة للبناء داخل الواحة 132
الفقرة الثانية: المقتضيات القانونية المتعلقة بالمحافظة على المباني التاريخية بالواحة 133

DAR AL AFAK

الفصل الثاني: مركز العرف داخل المجالات الواحية بالمغرب 137
الفرع الأول: العرف كمرجع قانوني لتدبير الأنظمة المائية داخل الواحة 138
المبحث الأول: العرف كنظام قانوني لاكتساب وحماية الحق في الماء داخل الواحة 139
المطلب الأول: ملكية الماء وطرق اكتساب الحق فيه داخل الواحة 140
الفقرة الأولى: ملكية الماء داخل الواحة 141
أولا: الملكية الفردية 141
ثانيا: الملكية الجماعية 143
ثالثا: ملكية الماء العائدة للمخزن 144
رابعا: ملكية الماء الناتجة عن حق المجرى 144
الفقرة الثانية: طرق اكتساب حقوق الماء داخل الواحة 145
أولا: الإرث 145
ثانيا: المعاملات العقارية 146
المطلب الثاني: الآليات القانونية العرفية لحماية الموارد المائية بالواحة 147
الفقرة الأولى: سن قواعد قانونية عرفية تؤطر طرق الاستفادة من الماء وإصلاح القنوات المائية 148
أولا: المقتضيات القانونية العرفية المؤطرة للاستفادة من حقوق الماء داخل الواحة 148
ثانيا: المقتضيات القانونية العرفية المؤطرة لإصلاح قنوات السقي داخل الواحة 150
أ – الضوابط القانونية العرفية المتبعة في إصلاح السواقي بالواحة 150
ب – الضوابط القانونية العرفية المتبعة في إصلاح خطارات الواحة 152
الفقرة الثانية: سن عقوبات جزائية على المخالفين لأحكام تدبير الموارد المائية 153

DAR AL AFAK

المبحث الثاني: تعدد أنظمة التدبير المائي العرفي بالمجالات الواحية بالمغرب 154
المطلب الأول: طرق استغلال وتوزيع الموارد المائية بالواحة 154
الفقرة الأولى: أنماط استغلال الموارد المائية بالواحة 155
أولا: الأساليب التقليدية للاستغلال الجماعي للمياه داخل الواحة 155
أ – الخطـــــارة 155
1 –تعريف الخطارة ووظائفها 156
1.1 تعريف الخطارة 156
2.1 الوظائف التي تؤديها الخطارة 157
2 – المعايير المعتمدة للاستفادة من حقوق الماء بالخطارة والتحديات التي تواجهها 158
1.2 المعايير المعتمدة للاستفادة من حقوق الماء بالخطارة 158
2.2 الإكراهات التي تعاني منها الخطارة اليوم 159
ب – أكـــــوك 159
ج – البئر كتقنية لتعبئة المياه داخل الواحة 160
د – الناعورة والسانية 161
ثانيا: الضخ الآلي كآلية جديدة لاستغلال المياه داخل الواحة 162
الفقرة الثانية: الساقية كآلية لتوزيع مياه السقي بالواحة على ذوي الحقوق 163
أولا: التعريف بالساقية 163
ثانيا: التحولات التي عرفتها الساقية وآثارها 164
المطلب الثاني: العرف كمرجع قانوني معتمد في توزيع التركة المائية الجماعية 165
الفقرة الأولى: التقنيات المعتمدة في احتساب الحصص المائية داخل الواحة 165
أولا: التقنيات التقليدية المعتمدة في احتساب الحصص المائية داخل الواحة 165
أ – تقنية تناست 165

DAR AL AFAK
COPY

ب – تقنية أسقول 166
ج –تقنية الظل (آلة لعلام أو الساعة الشمسية) 166
د – تقنية أزوكلا 167
ثانيا: ظهور الساعة الحديثة كآلية جديدة لاحتساب الحصص المائية
داخل الواحة 167
الفقرة الثانية: المؤسسات القانونية المكلفة بتدبير الموارد المائية بالواحة
بين التقليد والتجديد 167
أولا: المؤسسات القانونية التقليدية المشرفة على تدبير الموارد المائية بالواحة 168
أ –شيخ الساقية 168
ب – النسق القبلي الواحد (أجماعة) 168
ج –حارس الساقية 169
د– العيمل (أمزال) 169
ثانيا: المؤسسات القانونية الحديثة المشرفة على تدبير الموارد المائية بالواحة 170
أ – المكاتب الجهوية للاستثمار الفلاحي 170
ب –جمعيات المجتمع المدني الخاصة بالسقي 171
الفرع الثاني: النظام القانوني العرفي لتدبير الأراضي الفلاحية داخل الواحة 171
المبحث الأول: طرق وآليات استغلال الأراضي الفلاحية بالواحة 172
المطلب الأول: استغلال الأراضي الفلاحية بطريقة مباشرة أو بواسطة الرهن 173
الفقرة الأولى: الاستغلال المباشر للأراضي الفلاحية داخل الواحة 173
الفقرة الثانية: الرهن كآلية لاستغلال الأراضي الفلاحية داخل الواحة 173
المطلب الثاني: استغلال الأراضي الفلاحية بواسطة الخماس أو عن
طريق الشراكة والكراء 174
الفقرة الأولى: استغلال الأراضي الفلاحية داخل الواحة بواسطة الخمـــــاس 174
الفقرة الثانية: استغلال الأراضي الفلاحية داخل الواحة عن طريق الشراكة
والكراء 175

أولا: استغلال الأراضي الفلاحية عن طريق الشراكة 175
ثانيا: استغلال الأراضي الفلاحية عن طريق الكراء 176
المبحث الثاني: طرق انتقال ملكية الأراضي الفلاحية بالواحة وآليات حمايتها وتنميتها 177
المطلب الأول: طرق انتقال ملكية الأراضي الفلاحية بالواحة 177
الفقرة الأولى: انتقال الملكية عن طريق القسمة والإرث أوعن طريق البيع والشراء 177
أولا: انتقال الملكية عن طريق القسمة والإرث 178
ثانيا: انتقال الملكية عن طريق البيع والشراء 179
الفقرة الثانية: انتقال الملكية عن طريق عقود التبرع ونزع الملكية من أجل المنفعة العامة 180
أولا: انتقال الملكية عن طريق عقود التبرع 180
ثانيا: نزع الملكية من أجل المنفعة العامة كآلية لانتقال ملكية الأراضي الفلاحية داخل الواحة 180
المطلب الثاني: آليات حماية الأراضي الفلاحية بالواحة وأهم الحقوق العينية الواردة عليها 181
الفقرة الأولى: حماية الأراضي الفلاحية داخل الواحة بين تدخلات الدولة والأعراف المحلية 182
أولا: الآليات القانونية العرفية لحماية الأراضي الفلاحية والمراعي بالواحة 182
ثانيا: تدخلات الدولة لحماية وتنمية الأراضي الفلاحية بالواحة 183
الفقرة الثانية: الحقوق العينية الواردة على الأراضي الفلاحية بالواحة 183
أولا: حق السطحية كحق عيني وارد على الأراضي الفلاحية بالواحة 184
ثانيا: حق الارتفاق كحق عيني وارد على الأراضي الفلاحية بالواحة 184

DAR AL AFAK
COPY

الباب الثاني
حماية المجالات الواحية بالمغرب ودور القضاء في تفعيلها

تمهيد: 186
الفصل الأول: حماية المجالات الواحية بالمغرب 187
الفرع الأول: الحماية القانونية الوطنية للواحة بالمغرب 187
المبحث الأول: الحماية القانونية للواحة من خلال قوانين الجماعات الترابية والقانون الجنائي 188
المطلب الأول: الحماية القانونية للواحة من خلال القوانين المتعلقة بالجماعات الترابية 188
الفقرة الأولى: مظاهر الحماية القانونية للواحة من خلال القانون التنظيمي المتعلق بالجهات 188
الفقرة الثانية: مظاهر الحماية القانونية للواحة في القوانين التنظيمية للعمالات والجماعات 189
أولا: مظاهر الحماية القانونية للواحة في القانون التنظيمي للعمالات والأقاليم 189
ثانيا: تجليات الحماية القانونية للواحة في القانون التنظيمي للجماعات 190
المطلب الثاني: الحماية القانونية للواحة من خلال القانون الجنائي المغربي 192
الفقرة الأولى: المعاقبة على السرقة وبعض المخالفات المرتكبة داخل الواحة 193
أولا: تجريم السرقة داخل الواحة كآلية لحمايتها 193
أ -تجريم سرقة دواب الحمل والمواشي والأدوات الفلاحية 193
ب - تجريم سرقة المحاصيل الزراعية بالواحة 194
1 - تجريم سرقة المحاصيل الزراعية المنفصلة عن الأرض 194
2 - تجريم سرقة المحاصيل الزراعية التي لم تنفصل عن الأرض 195
ج - تجريم نزع حدود فاصلة بين عقارين بقصد ارتكاب السرقة 196
ثانيا: حماية الواحة من خلال المعاقبة على المخالفات المرتكبة داخلها 196

DAR AL AFAK
COPY

الفقرة الثانية: المعاقبة على باقي الجرائم الأخرى المرتبطة بالمياه والأراضي الفلاحية بالواحة 197
أولا: تجريم الاعتداء على الأراضي الفلاحية أو أشجارها بالواحة 197
أ – تجريم انتزاع عقار من حيازة الغير بالواحة 197
ب – تجريم اتلاف وإزالة الحدود بين الأراضي الفلاحية بالواحة 198
ج – تجريم الاعتداء على الأشجار المتواجدة بالواحة 198
د – تجريم إحداث حريق بالواحة 199
ثانيا: معاقبة التصرف في أموال غير قابلة للتفويت وتحويل مياه خاصة أو عامة داخل الواحة 199
أ – معاقبة التصرف في أموال غير قابلة للتفويت داخل الواحة 199
ب – معاقبة تحويل مياه خاصة أو عامة داخل الواحة 199
المبحث الثاني: مظاهر الحماية القانونية للواحة على مستوى قانون الماء 200
المطلب الأول: سن تدابير وقائية تهدف إلى حماية الموارد المائية داخل المجالات الواحية 200
الفقرة الأولى: مراقبة استعمال واستغلال المياه داخل الواحة كآلية لحمايتها 200
الفقرة الثانية: إمكانية تحديد مدارات المحافظة والمنع كآلية لحماية المياه الجوفية بالواحة 201
المطلب الثاني: سن عقوبات زجرية كآلية لحماية المياه ومنشآتها بالواحة 202
الفقرة الأولى: معاقبة تهديم المنشآت المائية وعرقلة مهام الأعوان المكلفة بمعاينة المخالفات 202
أولا: المعاقبة على تهديم المنشآت المائية داخل الواحة 203
ثانيا: المعاقبة على عرقلة مهام الأعوان المكلفة بمعاينة المخالفات المتعلقة بالماء بالواحة 204
الفقرة الثانية: المعاقبة على إنجاز بعض الأعمال بدون ترخيص داخل الواحة 204
أولا: المعاقبة على حفر الآبار وإنجاز الأثقاب بدون ترخيص داخل الواحة 204

DAR AL AFAK
COPY

ثانيا: معاقبة كحث أو تعميق أو توسيع أو تحويل مجاري المياه بدون ترخيص بالواحة 205
الفرع الثاني: الحماية المؤسساتية والدولية للواحة بالمغرب 205
المبحث الأول: المؤسسات ذات الطابع الحكومي المسؤولة عن حماية الواحة بالمغرب 205
المطلب الأول: المؤسسات الحكومية الفاعلة في حماية المجالات الواحية بالمغرب 206
الفقرة الأولى: المؤسسات المركزية والجهوية 206
أولا: المؤسسات المركزية 206
أ – وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات 206
ب – وزارة التجهيز والماء 206
ج – وزارة الداخلية 207
د – وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية 208
هـ – وزارة الشباب والثقافة والتواصل 208
و – وزارة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة 208
ثانيا: المؤسسات الوطنية والجهوية 209
أ – المؤسسات الوطنية 209
1 – الوكالة الوطنية لتنمية مناطق الواحات وشجر الأركان 209
2 – وكالة التنمية الفلاحية 210
3 – الغرف الفلاحية 210
4 – الوكالة الوطنية للمياه والغابات 211
ب – المؤسسات الجهوية 212
1 – المكاتب الجهوية للاستثمار الفلاحي 212
2 – اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار 212

DAR AL AFAK
COPY

3 – وكالات الأحواض المائية 214
الفقرة الثانية: المؤسسات الإقليمية والمحلية 214
أولا: المؤسسات الإقليمية 214
أ – العامل 214
ب – لجن العمالات والأقاليم للماء 215
ثانيا: المؤسسات المحلية 215
المطلب الثاني: المؤسسات الاستشارية المساهمة في حماية المجالات الواحية 215
الفقرة الأولى: المجالس الاستشارية 216
أولا: مجلس الحوض المائي والمجلس الأعلى للماء والمناخ 216
أ – المجلس الأعلى للماء والمناخ 216
ب – مجلس الحوض المائي 217
ثانيا: المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي 217
الفقرة الثانية: المكاتب واللجان الاستشارية 218
أولا: المكتب الوطني للاستشارة الفلاحية 218
ثانيا: اللجان الاستشارية 219
أ – اللجنة الوطنية للتغيرات المناخية والتنوع البيولوجي 219
ب – اللجنة الوطنية للمراعي 220
المبحث الثاني: دور المؤسسات غير الحكومية والاتفاقيات الدولية في حماية الواحة بالمغرب 221
المطلب الأول: دور المؤسسات غير الحكومية في حماية الواحة 221
الفقرة الأولى: جمعيات المجتمع المدني 221
الفقرة الثانية: المنظمات الدولية 222
المطلب الثاني: دور الاتفاقيات الدولية والإعلام في حماية الواحة 223
الفقرة الأولى: دور الاتفاقيات الدولية في حماية الواحة 223

DAR AL AFAK
COPY

الفقرة الثانية: دور الإعلام في حماية الواحة 224
الفصل الثاني: دور القضاء في حماية الواحة وأهم الإشكالات التي تواجهها 225
الفرع الأول: توجه القضاء بشأن النزاعات المثارة داخل الواحة 226
المبحث الأول: النزاع المائي داخل الواحة وتوجه القضاء بشأنه 226
المطلب الأول: توجه القضاء بشأن النزاعات المرتبطة بالنوبة المائية داخل الواحة 227
الفقرة الأولى: توجه القضاء بشأن النزاعات المتعلقة باستحقاق واسترداد نوبة مياه السقي 227
الفقرة الثانية: توجه القضاء بشأن النزاعات المرتبطة بسرقة مياه السقي والتعويض عن الحرمان من استغلالها 240
أولا: توجه القضاء بشأن النزاعات المرتبطة بسرقة مياه السقي بالواحة وتحويلها 240
أ – توجه القضاء بشأن النزاعات المرتبطة بسرقة مياه السقي بالواحة 240
ب – توجه القضاء بخصوص النزاعات المتعلقة بتحويل مياه السقي داخل الواحة 241
ثانيا: توجه القضاء بشأن النزاعات المتعلقة بالتعويض عن الحرمان من استغلال نوبة مياه السقي بالواحة 248
المطلب الثاني: توجه القضاء بشأن النزاعات المرتبطة بالمنشآت المائية داخل الواحة 249
الفقرة الأولى: توجه القضاء بشأن النزاعات المرتبطة بحفر الآبار بدون ترخيص 249
الفقرة الثانية: توجه القضاء بشأن النزاعات المرتبطة بباقي المنشآت المائية داخل الواحة 259
المبحث الثاني: النزاع حول الأراضي الفلاحية بالواحة وتوجه القضاء بشأنه 262
المطلب الأول: توجه القضاء بشأن النزاعات المرتبطة بحق المرور وكراء الأراضي الفلاحية 262
الفقرة الأولى: توجه القضاء بشأن النزاعات المرتبطة بحق المرور إلى الأراضي الفلاحية بالواحة 262

DAR AL AFAK
COPY

الفقرة الثانية: توجه القضاء بشأن النزاعات المرتبطة بكراء الأراضي الفلاحية داخل الواحة 264
المطلب الثاني: توجه القضاء بشأن باقي النزاعات المثارة حول الأراضي الفلاحية داخل الواحة 267
الفقرة الأولى: توجه القضاء بشأن النزاعات المتعلقة بالترامي على الأراضي واتلاف المزروعات 267
أولا: توجه القضاء بشأن النزاعات المتعلقة بإتلاف المحاصيل الزراعية 267
ثانيا: توجه القضاء بشأن النزاعات المتعلقة بالترامي على الأراضي الفلاحية بالواحة 268
الفقرة الثانية: النزاعات القضائية حول أشجار النخيل وانتزاع عقار من حيازة الغير 269
أولا: توجه القضاء بشأن نزاعات انتزاع العقار من حيازة الغير واتلاف الحدود 269
ثانيا: توجه القضاء بشأن النزاعات المتعلقة بأشجار النخيل 283
الفرع الثاني: الإشكالات التي تواجه المجالات الواحية وآفاقها المستقبلية 288
المبحث الأول: إشكالات المجالات الواحية ذات البعد القانوني 288
المطلب الأول: الإشكالات المرتبطة بالنصوص القانونية المنظمة 289
الفقرة الأولى: تشتت وقدم النصوص القانونية المنظمة للمجال الواحي 289
الفقرة الثانية: تعدد المؤسسات المتدخلة في تنظيم المجال وإشكالية تقنين الزراعات الدخيلة 289
أولا: تعدد المؤسسات القانونية المتدخلة في تنظيم المجال الواحي 289
ثانيا: إشكالية تقنين الزراعات الدخيلة على المجال الواحي 290
المطلب الثاني: الإشكالات التي يطرحها القطاع العقاري داخل الواحة 292
الفقرة الأولى: مشكل التمليك الذي تطرحه أراضي الجماعات السلالية 293
الفقرة الثانية: إشكالية التعمير وتعدد الأنظمة العقارية المكونة للمجال الواحي 294
أولا: التعدد والتنوع الذي يطبع الأنظمة العقارية داخل الواحة 294

DAR AL AFAK
COPY

ثانيا: الإشكالات التي يطرحها قطاع التعمير داخل الواحة 296

المبحث الثاني: الإشكالات ذات البعد الواقعي ومستقبل المجالات الواحية بالمغرب 297

المطلب الأول: الإشكالات الواقعية المرتبطة بالأراضي الفلاحية 298

الفقرة الأولى: التقسيم المفرط للأراضي الفلاحية بالواحة 299

الفقرة الثانية: تراجع مساحة الأراضي الفلاحية الصالحة للزراعة 300

المطلب الثاني: الإشكالات الواقعية المرتبطة بتراجع مياه السقي ومستقبل الواحة بالمغرب 301

الفقرة الأولى: إشكالية تراجع مياه السقي داخل الواحة 302

الفقرة الثانية: الواحة بين البقاء والزوال 303

خـاتـمة 307

الملحق 315

لائحة المراجع 347

الفهرس 367

DAR AL AFAK
COPY

"إن الواحات المغربية، التي يعود أقدمها إلى أزيد من ألفي عام، تعد، بالفعل، فضاءات تنبض بالحياة وتنعم بالسكينة في قلب الصحراء.

فعلاوة على الدور الهام الذي لعبته هذه الواحات في بلادنا من الناحية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية، فإنها تكتسي أهمية حقيقية بالنسبة للأنشطة الفلاحية والسياحية، فضلا عن كونها تشكل تراثا زاخرا له أهميته من الناحية التاريخية والثقافية والبيئية، مما حدا باليونيسكو إلى إدراجه ضمن شبكة محميات المحيط الحيوي عالميا.

إن هذا التراث، مع الأسف، يتدهور باستمرار ويواجه تهديدا بالانقراض بسبب تضافر عوامل سلبية لها علاقة بالجفاف والتصحر وملوحة التربة وفقدان التنوع الحيوي، فضلا عن ضعف المردودية وقلة الاستغلال العقلاني لواحات النخيل.

وغالبا ما تضطر هذه الوضعية المزرية سكان الواحات إلى التخلي عن هذه الفضاءات الحيوية وسلوك طريق الهجرة، قاصدين وجهة أخرى بحثا عن موارد لحياة أفضل.

ومن هنا تبرز أهمية عملكم باعتباره سيمكنكم، لا محالة، من رسم الخطوط العريضة لاستراتيجية واضحة المعالم تتسم بالواقعية، وتندرج منطقيا في سياق التنمية المستدامة وذلك من خلال التدخل القائم على التشاور والتنسيق بهدف التعامل مع ما تنطوي عليه هذه المشكلة من تداعيات بيئية واجتماعية واقتصادية....."

مقتطف من الرسالة الملكية السامية الموجهة إلى المشاركين في حفل إعطاء الانطلاقة لبرنامج حماية وتنمية واحة النخيل بمراكش بتاريخ 19 مارس 2007.

دار الآفاق المغربية

الدار البيضاء _ المغرب
الهاتف: +212522 83 33 99
البريد الإلكتروني: daralafak@gmail.com
الموقع الرسمي: www.daralafak.com

ISBN 978-9920-526-60-9
9 789920 526609

150.00

DAR AL AFAK